

٦ - تطلب إلى فريق الخبراء الحكوميين أن يواصل أعماله بعقد دورتين مدة كل منها أسبوعان خلال سنة ١٩٨٤ ، بغية إنجاز الفريق لولايته :

٧ - ترجو من فريق الخبراء الحكوميين أن يقدم تقريراً عن أعماله في وقت يتيح للجمعية العامة النظر فيه في دورتها التاسعة والثلاثين :

٨ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والثلاثين البند المعون « التعاون الدولي لتلافي تدفق موجات جديدة من اللاجئين » .

المجلسة العامة ٩٨

١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣

٨٥/٣٨ - قرار إسرائيل شق قناة تربط البحر الأبيض المتوسط بالبحر الميت

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٥٠/٣٦ المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ ، و ١٢٢/٣٧ المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ ،

وإذ تشير إلى قواعد ومبادئ القانون الدولي المتصلة بالحقوق والواجبات الأساسية للدول ،

وإذ تضع في اعتبارها مبادئ القانون الدولي المتصلة باحتلال الأرض بالحرب ، بما في ذلك اتفاقية جنيف الثالثة بحماية الأشخاص المدنيين وقت الحرب المعقودة في ١٢ آب / أغسطس ١٩٤٩^(٦٢) ، وإذا توکد من جديد انطباقها على جميع الأراضي العربية المحتلة منذ سنة ١٩٦٧ ، بما فيها القدس ،

وإذ تحبط على تقرير الأمين العام (٦٣) ،

وإذ تسلم بأن القناة المقترحة ، المزمع شق جزء منها عبر قطاع غزة ، وهو أرض فلسطينية احتلت في ١٩٦٧ ، تشكل انتهاكاً لمبادئ القانون الدولي وتؤثر على مصالح الشعب الفلسطيني ،

(٦٢) الأمم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ٧٥ ، العدد ٩٧٣ ، الصفحة ٢٨٧ (من النص الانكليزي) .

(٦٣) A/38/502 و 1, 2 Add.

٨٤/٣٨ - التعاون الدولي لتلافي تدفق موجات جديدة من اللاجئين

إن الجمعية العامة ،

إذ تعيد تأكيد قرارها ١٤٨/٣٦ المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ و ١٢١/٣٧ المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ بشأن التعاون الدولي لتلافي تدفق موجات جديدة من اللاجئين ،

وقد درست تقرير الأمين العام الذي يتضمن الملاحظات الواردة من الحكومات^(٦٤) وتقرير فريق الخبراء الحكوميين المعنى بالتعاون الدولي لتلافي تدفق موجات جديدة من اللاجئين^(٦٥) .

وإذ تضع في اعتبارها طابع الاستعجال الذي تتسم به المهمة التي تواجه فريق الخبراء الحكوميين ، وحجم هذه المهمة ودرجة تعقدتها ،

وإذ تدرك ضرورة اشتراك جميع الخبراء في دورات الفريق المقبلة ، وإذ يقللها عدم تمكن خبراء من أقل البلدان نمواً من الحضور ، نتيجة صعوبات مالية ،

١ - تحبط على تقرير الأمين العام الذي يتضمن الملاحظات الواردة من الحكومات :

٢ - ترحب بتقرير فريق الخبراء الحكوميين المعنى بالتعاون الدولي لتلافي تدفق موجات جديدة من اللاجئين ، بما في ذلك برنامج عمله ووصياته ، بوصفه خطوة بناءة على طريق إنجازه لولايته :

٣ - تعيد تأكيد ولاية فريق الخبراء الحكوميين ١٤٨/٣٦ وتمدها ، كما حددت في قراري الجمعية العامة ١٤٨/٣٦ و ١٢١/٣٧ :

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم المساعدة ، بقدر الإمكان وعلى سبيل الاستثناء ، دون الإخلال بالحكم الوارد في القرار ١٤٨/٣٦ ، إلى خبراء أقل البلدان ناخمة ، الذين يعينهم الأمين العام ، للمشاركة مشاركة تامة في أعمال فريق الخبراء الحكوميين ، بغية إنجاز الفريق لولايته :

٥ - ترجو من الأمين العام أن يعد مجموعة مما قد يتلقاه من تعليقات ومقترنات من الدول الأعضاء بشأن هذا الموضوع :

غير مباشرة ، في الإعداد لهذا المشروع وتنفيذه ، وتحث بقوة الشركات الوطنية والدولية والشركات المتعددة الجنسية على ذلك أيضاً :

٥ - ترجمو من الأمين العام أن يقوم ، على أساس مستمر ، وعن طريق جهاز مختص ذي خبرة ، براقة وتقيم جميع الجوانب - القانونية والسياسية والاقتصادية والبيولوجية والديمografية - للآثار الضارة التي تلحق بالأردن والأراضي العربية المحتلة منذ سنة ١٩٦٧ . بما فيها القدس ، من جراء تنفيذ القرار الإسرائيلي بشق هذه القناة ، وأن يوافي الجمعية العامة على أساس منتظم ، بما يتوصل إليه ذلك الجهاز من نتائج :

٦ - ترجمو من الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين عن تنفيذ هذا القرار :

٧ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والثلاثين البند المعنون « قرار إسرائيل شق قناة تربط البحر الأبيض المتوسط بالبحر الميت » .

الجلسة العامة ٩٨

١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣

ولما كانت واثقة من أن القناة التي تربط البحر الأبيض المتوسط بالبحر الميت ، ستتحقق ، إذا أنسأتها إسرائيل ، ضرراً مباشراً وخطيراً لا سبيل إلى إصلاحه بحقوق الأردن ومصالحه الحيوية المشروعة في الميادين الاقتصادي والزراعي والديمغرافي والبيولوجي ،

وإذ تلاحظ مع الأسف عدم امتثال إسرائيل لقرار الجمعية العامة ١٥٠/٣٦ ،

١ - تشجب عدم امتثال إسرائيل لقرار الجمعية العامة ١٢٢/٣٧ ورفضها استقبال فريق الخبراء :

٢ - تؤكد أن شق القناة التي تربط البحر الأبيض المتوسط بالبحر الميت إذا تم بشكل انتهاكاً لقواعد ومبادئ القانون الدولي ، وخاصة تلك المتعلقة بالحقوق والواجبات الأساسية للدول ، وباحتلال الأرض بالغرب :

٣ - تطالب بآلا شق إسرائيل هذه القناة وبأن توقف على الفور كل الإجراءات و/أو الخطط المقذفة نحو تنفيذ هذا المشروع :

٤ - تطلب إلى جميع الدول والوكالات المنخصصة ، والمنظمات الحكومية وغير الحكومية ألا تساعد ، بصورة مباشرة أو